الصلاة

ماحكم الائتمام بمن يقضي شيئا من الصلاة ؟ للشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم احسن الله اليكم يقول ما حكم الائتمام بمن يقضي شيئا من الصلاة لا حرج فيه وكونها يقضي وانت مؤدي لا حرج في ذلك. فان المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى ان الاختلاف في النية بين الامام والمأموم لا يؤثر - 00:00:00

في صحة لا يؤثر في صحة الائتمان وبعد وبعد مفارقة وبعد مفارقته لامامه اخذ حكم المنفرد والمنفرد يجوز الائتمام به. المنفرد يجوز به فصلاتك معه صحيحة مليحة ولا بأس بها والله اعلم - 00:00:25